

الترخيص لمؤسسة تجارية

لمستندات المرفقة و أماكن إنجازها

- 1- صورة بطاقة هوية أو إخراج قيد إفرادي.
- 2- صورة سند الملكية أو عقد إيجار.
- 3- صورة عن شهادة تسجيل التاجر.
- 4- براءة ذمة من الضمان صالحة لتسجيل مؤسسة.
- 5- إفادة عقارية لمركز المؤسسة.

ملاحظات

- إن المؤسسة التجارية بإمكانها ممارسة نشاطها ما دامت مسجلة في السجل التجاري وما لم يجر اية معاملة لشطب قيودها. ولكن يمكن الحصول على صورة طبق الأصل عن شهادة تسجيل بتاريخ جديد من خلال تقديم طلب الى أمانة السجل التجاري مع ضرورة إبراز براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي صالحة لإعطاء صورة طبق الأصل وأن يكون المحامي (في حال وجود محام للشركة) قد سدد موجبات النقابة عن العام الماضي.

آلية سير الملف

الرسم المتوجب	مدة إنجازه	آلية سير الملف
- رسم الكشف 75.000 ل.ل. - رسم رخصة 1.250.0000 ل.ل. ويمكن شرح هذه القيمة على الشكل التالي: - رسم رخصة تأسيس مؤسسة 750.0000 ل.ل. تدفع لدى دائرة الضرائب غير المباشرة في وزارة المالية. - رسم مقطوع 375.0000 ل.ل. + نصف رسم التسجيل أي 1000 ل.ل. = مجموع رسوم التعاضد. - طابع مالي بـ 1000 ل.ل. على كل صورة مستند. - رسم تسجيل 2000 + 2500 ل.ل. رسم قيدية على كل مستند بموجب أمر قبض يدفع لدى صندوق المالية في وزارة العدل. - رسم صورة طبق الاصل حسب عدد الصور بحيث يفرض 2000 ل.ل. لكل صورة.	أربعة ايام كحد اقصى، وحسب الاتفاق مع صاحب العلاقة على موعد الكشف	- يقدم الطلب والمستندات المرفقة الى قلم السجل التجاري في المنطقة التابع لها المحل التجاري. - يعرض على القاضي المشرف. - اذا كانت المستندات كاملة يتخذ القاضي المشرف قراراً باجراء الكشف على المؤسسة. - يتم الكشف حسب اتفاق مسبق مع الموظف المكلف حيث يضع هذا الاخير تقريراً بواقع الحال ويأخذ صور فوتوغرافية للمكان. - يعرض هذا التقرير على القاضي المشرف مجدداً لاتخاذ القرار المناسب بالرفض أو بتسجيل المؤسسة واصدار شهادة التسجيل.